

124121 - تلجُ على زوجها بإحضار خادمة وهو يرفض ، ويطلب منها الإنجاب وهي ترفض !

السؤال

تريد زوجة شخص استقدام خادمة كي تساعد في عمل المنزل ، مع العلم أن الأخ ملتزم ، ولا يريد الخادمة في بيته ، وهو مصر على رأيه ، وزوجته تردد عليه طلبها ، مع العلم أن الزوجة تدرس بنظام الانتساب في الجامعة ، ولديها بنت عمرها سنة ، والزوج لا يريد الخادمة في بيته ؛ لأنها بدون محرم ، وليس لإحضارها داعٍ ، وهذه المشكلة أدت بالزوج إلى التفكير في الانفصال عن زوجته ؛ لأنه يريد الأولاد ، وهي تقول لن أحمل حتى يكون عمر ابنتي 3 سنوات ، وتستعمل حبوب منع الحمل ؟ أفيدونا ، جزاكم الله خيراً

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إن صحَّ ما ذكره السائل عن حال تلك الزوجة : فقد أساءت إساءات بالغة لزوجها ، وهي تتسبب في هدم حياتها الزوجية ، ونقض أركان بيتها .

وهذه الإساءات هي :

1 . الإلحاح في طلبها إحضار خادمة .

وخلُق " الإلحاح " بحد ذاته مبغوض للأزواج ، والعائلات من الزوجات تتجنبه ، والعائلات من الأمهات توصي ابنتها قبل تزوجها بتركه .

وهذا الإلحاح ممجوج مستقبح لو كان في أمرٍ مباح حلال ، فكيف أن يكون في أمرٍ منكر حرام ؟!

إن اتخاذ خادمت في البيوت - وخاصة من غير المسلمات - له مفسد لم تعد تخفى على أحد ، وكم تسبب وجود الخادمت في كثير من المشكلات في بيوت المسلمين ، ووقع كثيرون في المعاصي الصغيرة ، والكبيرة بسبب ذلك .

ويرجى النظر في جواب السؤال رقم (26282) ففيه زيادة بيان حول مفسد إحضار الخادمت ، وشروط جواز ذلك .

والأصل في الزوجة أن تكون هي الراضة لوجود خادمة في بيتها ؛ لما يُعلم من احتمال فتنة زوجها بها ، بسبب الخلطة ،

والرؤية ، فأن يكون الزوج هو الراض بشدة ، والزوجة هي المصرة بشدة : فهذا يدعو للعجب ، وخاصة مع عدم الضرورة ،

وعدم الحاجة لها ، فالزوجة لا تعمل خارج البيت ، وليس عندها كثير من الأولاد حتى يحتاج الأمر لوجود خامة .

ويمكن حل الأمر بين الزوجين بحل وسط ، وهو إحضار امرأة تساعد في بيتها في وقت معيّن محدد ، والأنسب في ذلك أن

يكون وقت غياب الزوج في عمله ، ولا تكون هذه المرأة مقيمة في البيت ، بل تأتي لتساعد الزوجة ، ثم تغادر ، وإذا لم تجد من

تفعل ذلك فيمكن إحضار خادمة تعمل عند أهلها ، أو جيرانها ، لساعات محددة ، وتدفع مقابل ذلك لهم ما يساعدهم على راتبها

، وبذلك يتحقق لها أمر المساعدة ، والإعانة ، ويتحقق للزوج عدم وجود فتنة خادمة في بيته .
2. رفض الزوجة الإنجاب .

وهذا ليس من حقها ، وليس لها أن تنفرد بهذا القرار عن زوجها ، نعم ، يمكن أن يتشاور الزوجان في تنظيم الحمل والنسل ، لمدة معقولة ، بسبب رضاع صغير ، أو بسبب مشقة كبيرة في الحمل ، لكن ليس الأمر على هوى الزوج وحده ، ولا على هواها وحدها ، من باب أولى ؛ لأن الإنجاب من الحقوق المشتركة بين الزوجين .
ويُنظر في بيان ذلك : جواب السؤال رقم : (110597) .

فعلى الزوجة أن تتقي الله ربّها ، وعليها أن تطيع زوجها فيما يأمرها به ، مما لا يخالف شرعه تعالى ، ولتکف عن الإلحاح ، وعن طلب خادمة ، ولتستجب لزوجها في الحمل والإنجاب ، ولا تستأثر بمثل هذا القرار لنفسها ، وهذا كله من العشرة بالمعروف التي أمرها الله تعالى به ، ولتعلم أن خلقها هذا وتصرفاتها لا يرضى بها زوج ، فهي تحكم على نفسها بالعنوسة ، أو بزواج فاشلة ، ومما يميز المرأة الصالحة : حياؤها ، وطاعتها لزوجها ، بهذا تستقيم حياتها ، ويكون لها المنزلة العظيمة في قلب زوجها .

والله أعلم